

الموضوع

تقرير اللجنة الخاصة التي شكلها المجلس التنفيذي
بشأن وضع المعايير والضوابط التي تحكم اختيار الخبراء
الذين تتعامل معهم المنظمة في تنفيذ برامجها
(الوثيقة رقم : 22)

المرجع

♦ قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 80 / ق 27

الملخص

- ♦ شكل المجلس التنفيذي في دورته الثمانين وبموجب قراره رقم (27) لجنة من بين أعضائه لوضع المعايير التي تحكم اختيار الخبراء الذين تتعاون معهم المنظمة في تنفيذ مشروعاتها، ودعا أعضاء المجلس إلى موافاة الأمانة العامة بمقترحاتهم حول هذه المعايير والضوابط .
- ♦ تلقت الأمانة العامة مقترحات من إحدى عشرة دولة عربية هي : (الأردن، الجزائر، تونس، السعودية، العراق، عُمان، قطر، ليبيا، المغرب ، موريتانيا، اليمن).
- ♦ عقدت اللجنة المشكلة من المجلس التنفيذي اجتماعاتها بمدينة مسقط (سلطنة عمان) خلال الفترة من 7 إلى 9 / 5 / 2005 ، وقامت بدراسة المقترحات المقدمة من السادة أعضاء المجلس التنفيذي بشأن المعايير والضوابط ، وأقرت مجموعة من تلك المعايير والضوابط المتعلقة بالاستعانة بالخبراء غير المتفرغين والمبينة في الوثيقة المعروضة .

الإجراء المطلوب

النظر في الوثيقة المعروضة، والموافقة على مشروع القرار المقترح



وثيقة رقم : م ت لا / 82 و 22

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

تقرير اللجنة الخاصة التي شكلها المجلس التنفيذي بشأن وضع المعايير والضوابط التي تحكم اختيار الخبراء الذين تتعامل معهم المنظمة في تنفيذ برامجها

- (1) - قرر المجلس التنفيذي في دورته الثمانين (ديسمبر/2004) تشكيل لجنة من بين أعضائه لوضع المعايير التي تحكم اختيار الخبراء الذين تتعاون معهم المنظمة في تنفيذ المشروعات، ودعوة أعضاء المجلس التنفيذي إلى موافاة الأمانة العامة بمقترحاتهم حول المعايير والضوابط لتكون تحت نظر اللجنة.
- (2) - تلقت الأمانة العامة للمجلس التنفيذي مقترحات السادة أعضاء المجلس التنفيذي عن (المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجمهورية التونسية، المملكة العربية السعودية، جمهورية العراق، سلطنة عُمان، دولة قطر، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، المملكة المغربية، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، الجمهورية اليمنية).
- (3) - اجتمعت اللجنة على هامش الاجتماع الثالث عشر لأمناء اللجان الوطنية العربية للتربية والثقافة والعلوم، بمدينة مسقط (سلطنة عُمان) أيام 7 ، 8 ، 9 مايو 2005 حيث قامت بدراسة المقترحات المقدمة من السادة أعضاء المجلس التنفيذي بشأن معايير وضوابط اختيار الخبراء، والخلاصة التي أعدتها أمانة المجلس التنفيذي لهذه الآراء والتي تضمنت

المعايير والضوابط المشتركة التي تم الاتفاق عليها، وكذلك الشروط والمعايير الأخرى التي وردت في المقترحات دون اتفاق بشأنها.

وقد لاحظت اللجنة أن الوثيقة المقدمة من السيد عضو المجلس التنفيذي عن المملكة العربية السعودية قد جاءت متكاملة من حيث اقتراح آلية محدّدة لعملية اختيار الخبراء.

ومن خلال المناقشة تم الاتفاق على مجموعة المبادئ التي تحكم اختيار الخبراء غير المتفرغين الذين تستعين بهم المنظمة في تنفيذ مشروعاتها وهي :

- (1) - الحاجة إلى وضع آلية محدّدة لاختيار الخبراء .
- (2) - ضرورة تحيين ومراجعة بيانات الخبراء المتوافرة على قاعدة بيانات بنك فارابي.
- (3) - التأكيد على موافقة الدولة عن طريق اللجنة الوطنية على الخبراء الذين تستعين بهم المنظمة من أبنائها.
- (4) - حرية الإدارات في اختيار الخبراء الذين تستعين بهم من بين القوائم التي تقدمها اللجان الوطنية مع مراعاة:

- ♦ تحقيق التوازن بين الدول.
- ♦ عدم تكرار مشاركة الخبير الواحد في أكثر من نشاط (إلا في حالات الضرورة القصوى).

(5) - يتم اختيار الخبراء على أساس:

- ♦ المؤهلات الأكاديمية ذات المستوى الأعلى في مجال التخصص.
- ♦ الخبرة العملية والميدانية في المجال المطلوب.
- ♦ الانتاج العلمي المنشور وغير المنشور.
- ♦ الأعمال السابقة مع المنظمة أو مع المنظمات الدولية.
- ♦ تشجيع الاستعانة بالباحثين والخبراء الشباب من الجنسين.

وبعد المناقشة المستفيضة اعتمدت اللجنة المعايير والضوابط التالية للاستعانة بالخبراء غير المتفرغين:

1. تحديث قوائم الخبراء بحيث تقوم المنظمة بحصر بيانات الخبراء المتوافرة لديها، وترسل قوائم هؤلاء الخبراء من كل دولة إلى اللجنة الوطنية المعنية (تتم هذه المرحلة في نهاية شهر يونيو 2005).

2. تتولى اللجنة الوطنية مراجعة وتحديث البيانات الخاصة بالخبراء الذين ترشحهم بالتعاون مع المنظمة في تنفيذ برامجها ومشروعاتها طبقاً للاستمارة التي تعدها المنظمة لأهم البيانات الخاصة بالخبير / الخبراء وتشمل:

البيانات الشخصية للخبير / الخبراء :

الاسم الكامل بالعربية	العنوان الشخصي	أرقام الهاتف / الفاكس
والانجليزية	عنوان العمل	البريد الإلكتروني

المؤهلات العلمية:

- الدرجة الجامعية الأولى
- المؤهلات ما بعد الدرجة الجامعية الأولى
- التخصص الدقيق

الخبرات:

- الخبرة الأكاديمية
- الخبرة العملية
- الانتاج العلمي المنشور
- الدراسات والبحوث
- المؤتمرات والدورات التي شارك فيها
- الدورات التدريبية وورش العمل

تنتهي اللجنة الوطنية من تحيين بيانات الخبراء وترسلها إلى المنظمة في موعد غايته نهاية شهر سبتمبر 2005.

3. يتم اختيار الخبراء بمعرفة الإدارة المعنية بالمنظمة طبقاً للمواصفات المحددة للمهمة التي يكلف بها الخبير مع التأكيد على ضمان:

- تحقيق التوازن والتوزيع العادل للخبراء بين الدول.
- عدم تكرار الاستعانة بالخبير الواحد في أكثر من نشاط - إلا في حالات الضرورة القصوى ولأسباب مبررة.
- 4. يتم اختيار ثلاثة خبراء على الأقل أحدهما أساسي والآخران احتياطيان في حالة اعتذار المرشح الأصلي أو تأخره في الموافقة خلال المدة التي تحددها الإدارة.
- 5. يتم إخطار الخبراء الذين تم اختيارهم عن طريق اللجنة الوطنية المعنية.
- 6. تتم الاتصالات مباشرة بين الإدارة المعنية والخبير لإتمام إجراءات التعاقد والمتابعة أثناء فترة أداء المهمة المكلف بها - مع إحاطة اللجنة الوطنية بصورة من هذه المراسلات لتتولى من جانبها متابعة الخبراء ولضمان تنفيذ المهام في الموعد المحدد.
- 7. تقوم الإدارة بإبرام عقد مع الخبير يتضمن طبيعة العمل المسند له ومواصفاته ومدة التنفيذ والمكافأة المستحقة، وطريقة السداد، وكافة الشروط الأخرى التي تضمن الالتزام بأداء العمل وتقديمه في صورته النهائية طبقاً لشروط البحث العلمي المتعارف عليها.

الإجراءات التنفيذية :

شرعت إدارة المعلومات والاتصال في استخراج البيانات الخاصة بالخبراء ضمن قاعدة بيانات بنك فرايب على أساس الدول / التخصصات ، وقد تبين أن هذا العمل سوف يستغرق حتى نهاية يوليو 2005، حيث تقوم الإدارة المذكورة بإرسال قوائم الخبراء عبر البريد الإلكتروني إلى اللجان الوطنية ابتداء من منتصف شهر أغسطس 2005، على أن تبدأ اللجان الوطنية في مراجعة هذه القوائم وتحديثها طبقاً للاستمارة التي تعدها المنظمة في هذا الصدد ، والتي تتضمن البيانات الشخصية لكل خبير .

لذلك

يتشرف المدير العام بعرض الأمر على المجلس التنفيذي للإحاطة بما انتهت إليه اللجنة التي شكلها المجلس التنفيذي حول دراسة معايير وضوابط اختيار الخبراء غير المتفرغين الذين تتعاون معهم الإدارات والأجهزة الخارجية للمنظمة في تنفيذ مشروعاتها .

ومرفق مشروع القرار المقترح في هذا الشأن .



مشروع قرار رقم : م ت / 82 / ق 22

مشروع قرار

بشأن

تقرير اللجنة الخاصة التي شكلها المجلس التنفيذي بشأن وضع المعايير والضوابط التي تحكم اختيار الخبراء الذين تتعامل معهم المنظمة في تنفيذ برامجها

إن المجلس التنفيذي

إذ يشير إلى قراره رقم : م ت / 80 / ق 27

بعد الاطلاع على الوثيقة المعروضة رقم : م ت / 82 / و 22 .

وفي ضوء ما دار من مناقشات.

يقرر :

1. الموافقة على المعايير والضوابط التي انتهت إليها اللجنة الخاصة التي شكلها المجلس التنفيذي وذلك على النحو المرفق .

2. دعوة المدير العام إلى متابعة تحديث قوائم الخبراء مع اللجان الوطنية العربية، وأن يكون اختيار الإدارات للخبراء الذين تتعاون معهم في تنفيذ مشروعاتها بعد الرجوع إلى القوائم المعدلة، وطبقاً للمواصفات المحددة للمهمة التي يكلف بها الخبير ، مع الحرص على تحقيق التوازن والتوزيع العادل للخبراء بين الدول ، وعدم الاستعانة بالخبير الواحد في أكثر من نشاط إلا في حالات الضرورة القصوى ولأسباب مبررة .

3. توجيه الشكر لأعضاء اللجنة الخاصة التي قامت بدراسة هذا الموضوع .